

**التعليمة رقم 09-2020 المؤرخة في 14 سبتمبر 2020 المعدلة و المتممة  
للتعليمة رقم 02-2004 المؤرخة في 13 ماي 2004 المتعلقة بنظام الاحتياطات الإجبارية**

**المادة الأولى :** تهدف هذه التعليمة إلى تعديل وإتمام التعليمة رقم 02-2004 المؤرخة في 13 ماي 2004 المتعلقة بنظام الاحتياطات الإجبارية.

**المادة 2 :** تُعدّل المادة 3 من التعليمة رقم 02-2004 المؤرخة في 13 ماي 2004 المتعلقة بنظام الاحتياطات الإجبارية وتحرّر على النحو التالي :

« **المادة 3 :** يُحدّد معدل الاحتياطات الإجبارية بـ 3 % من وعاء الاحتياطات الإجبارية المنصوص عليه في المادة 2 أعلاه.»

**المادة 3 :** يسري مفعول هذه التعليمة ابتداء من تاريخ 15 سبتمبر 2020.

المحافظ بالنيابة

رستم فضلي